سلطان ولا يؤاخذكم الله به في الآخرة وروي ان ناسا كانوا يتأثمون ان
يرجع احدهم في شيء مما ساق الى امرأته فقال الله تعالى ان طابت نفس واحده
من غير اكراه ولا خديعة فكلوه سائغا هنيئا وفي الآية دليل على ضيق المسلك
في ذلك ووجوب الاحتياط حيث بنى الشرط على طيب النفس فقيل فان طبن
ولم يقل فان وهبن او سمحن اعلاما بان المراعى هو تجافي نفسها عن الموهوب
طيبة وقيل فان طبن لكم عن شيء منه ولم يقل فان طبن لكم عنها بعثا لهن على تقليل
الموهوب وعن الليث بن سعد لا يجوز تبرعها الا باليسير وعن الاوزاعي لا يجوز
تبرعها ما لم تلد او تقم في بيت زوجها سنة ويجوز ان يكون تذكير الضمير لينصرف
الى الصداق الواحد فيكون متناولا بعضه ولو انثت لتناول ظاهره هبة الصداق
كله لان بعض الصدقات واحدة منها فصاعدا الهنيء والمريء صفتان
من هنؤ الطعام ومرؤ الشراب اذا كان سائغا لا تنغيص فيه وقيل الهنيء
ما يلذه الآكل والمريء ما يحمد عاقبته وقيل هو ما ينساغ في مجراه وقيل لمدخل
الطعام من الحلقوم الى فم المعدة المريء لمرء الطعام فيه وهو انسياغه وهما
وصف للمصدر اي اكلا هنيئا مريئا او حال من الضمير اي كلوه وهو هنيء مريء
وقد يوقف على فكلوه ويبتدى هنيئا مريئا وهذه عبارة عن التحليل والمبالغه
والاباحة وازالة التبعة السفهاء المبذرون اموالهم الذين ينفقونها فيما لا
ينبغي ولا يدي لهم باصلاحها وتثميرها والتصرف فيها والخطاب للاولياء واضاف
الاموال اليهم لانها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم كما قال تعالى ولا تقتلوا
انفسكم مما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات والدليل على انه خطاب
للاولياء في اموال اليتامى قوله تعالى وارزقوهم فيها واكسوهم جعل الله
لكم قياما اي تقومون بها وتنتعشون ولو ضيعتموها لضعتم فكانها في
انفسها قيامكم وانتعاشكم وقرئ قيما بمعنى قياما كما جاء عوذا بمعنى عياذا وقرأ
عبد الله بن عمر قواما بالواو وقوام الشيء ما يقام به كقولك هو ملاك الامر

مطلب كان السلف يقولون المال سلاح

لما يملك به وكان السلف يقولون المال سلاح ولأن اترك مالا يحاسبني الله
عليه خير من احتاج الى الناس وعن سفيان وكان له بضاعة يقلبها ويقول
لولاها لتمندل بي بنو العباس وعن غيره وقيل له انها تدنيك من الدنيا
فقال لئن ادنتني من الدنيا لقد صانتني عنها وكانوا يقولون اتجروا واكتسبوا
فانكم في زمان اذا احتاج احدكم كان اول ما يأكل دينه وربما رأوا رجلا في
جنازة فقالوا له اذهب الى دكانك وارزقوهم فيها واكسوهم واجعلوها مكانا لرزقهم
بان تتجروا فيها وتربحوا حتى تكون نفقتهم من الارباح لا من صلب المال
فلا يأكلها الانفاق وقيل هو امر لكل احد ان لا يخرج ماله الى احد من السفهاء
قريب او اجنبي رجل او امرأة يعلم انه يضيعه فيما لا ينبغي ويفسده قولا
معروفا قال ابن جريج عدة جميلة ان صلحتم ورشدتم سلمنا اليكم اموالكم
وعن عطاء اذا ربحت اعطيتك وان غنمت في غزاتي جعلت لك حظا وقيل
ان لم يكن ممن وجبت عليك نفقته فقل عافانا الله واياك بارك الله فيك
وكل ما سكنت اليه النفس واحبته لحسنه عقلا او شرعا من قول او عمل فهو
معروف وما انكرته ونفرت منه لقبحه فهو منكر وابتلوا اليتامى واختبروا
عقولهم وذوقوا احوالهم ومعرفتهم بالتصرف قبل البلوغ حتى اذا آنستم منهم
رشدا اي هداية دفعتم اليهم اموالهم من غير تأخير عن حد البلوغ وبلوغ
النكاح ان يحتلم لانه يصلح للنكاح عنده ولطلب ما هو مقصود به وهو التوالد
والايناس الاستيضاح فاستعير للتبيين واختلف في الابتلاء والرشد
له فالابتلاء عند ابي حنيفة واصحابه ان يدفع اليه ما يتصرف فيه حتى يستبين حاله
فيما يجيء منه والرشد التهدي الى وجوه التصرف وعن ابن عباس الصلاح في العقل
والحفظ للمال وعند مالك والشافعي الابتلاء ان تتبع احواله وتصرفه
في الاخذ والاعطاء وتبصر مخايله وميله الى الدين والرشد الصلاح في الدين
لان الفسق مفسدة للمال فان قلت فان لم يونس منه الرشد